

قال القاضي أبو محمد وساغ هذا من حيث العبارة بقوله ! 2 2 ! لا تخص بصيغتها مستقبل
الزمان دون غيره وقال الطبري عن ابن عباس أنه كان يتناول في هذا الاستثناء أنه مبلغ حال
هؤلاء في علم